

اللجنة المعنية بمعايير الويبو

الدورة الرابعة المجتمعة مجددا

جنيف، من 21 إلى 24 مارس 2016

ملخص الرئيس

مقدمة

البند 1 من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

1. افتتحت رئيسة الدورة الرابعة للجنة المعنية بمعايير الويبو هذه الدورة الرابعة المجتمعة مجددا، ورحبت بالمشاركين.

البند 2 من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

2. وكانت اللجنة، في دورتها الرابعة المنعقدة في مايو 2014، قد انتخبت بالإجماع السيدة أوكسانا باركيثا (أوكرانيا) رئيسةً والسفير ألفريدو سوسكوم (بنما) نائبا للرئيسة. وواصلت الرئيسة ونائب الرئيس أداء دورهما خلال هذه الدورة الرابعة المجتمعة مجددا.

مناقشة بنود جدول الأعمال

البند 3 من جدول الأعمال: اعتماد جدول الأعمال

3. اعتمدت اللجنة جدول الأعمال كما هو مقترح في الوثيقة CWS/4BIS/1 PROV.2.

البند 4 من جدول الأعمال: قرار الدورة السابعة والأربعين للجمعية العامة للويبو فيما يخص اللجنة المعنية بمعايير الويبو (اللجنة)، بما في ذلك مسائل تتعلق بجدول أعمال التنمية¹

4. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/4BIS/2.

¹ ليس لهذا البند من جدول الأعمال أي تأثير في مواقف الأعضاء إزاء العلاقة بين اللجنة المعنية بمعايير الويبو وآلية التنسيق لجدول أعمال التنمية.

5. عقب مداخلة من وفد نيجيريا، متحدثاً باسم المجموعة الأفريقية، أعربت الوفود عن آراء مختلفة حول مسألة هل ينبغي للجنة المعنية بمعايير الويبو أن تقدّم تقارير عن تنفيذها لتوصيات جدول أعمال التنمية. ومن الآراء المعبر عنها أن من المفهوم أن تكون توصيات جدول أعمال التنمية جزءاً لا يتجزأ من عمل لجنة المعايير لأن أنشطتها تقع تحت الفئتين ألف وباء من جدول أعمال الويبو بشأن التنمية. والوفود التي تؤيد هذا الرأي شددت أيضاً على أهمية آلية التنسيق لتعميم جدول أعمال التنمية في جميع هيئات الويبو. والرأي الآخر هو أن لجنة المعايير ذات طابع تقني وينبغي أن تركز على وضع معايير الويبو وتوفير المساعدة التقنية لأغراض تكوين الكفاءات؛ وقيل أيضاً أن المواقف المختلفة للدول الأعضاء إزاء المسائل غير المتصلة بمعايير الويبو ينبغي حلها خارج لجنة المعايير. وذكر أيضاً أن معايير الويبو تستعملها مكاتب الملكية الفكرية ويستعملها المكتب الدولي في دوره الأساسي للأنظمة والمنتجات العالمية للويبو الخاصة بحماية الملكية الفكرية. وأضيف أن جميع الدول الأعضاء تستفيد بالتالي من تطوير معايير الويبو.

6. وقدم اقتراح من المجموعة الأفريقية فيما يتعلق بهذا البند من جدول الأعمال كي تنظر فيه لجنة المعايير. وأجرت لجنة المعايير نقاشاً غير رسمي بالاستناد إلى الاقتراح المذكور. وأجري النقاش غير الرسمي بتيسير من نائب الرئيسة، سعادة السفير ألفريدو سوسكوم (الميسر). وقدم الميسر تقريره عن حصيلة النقاش غير الرسمي إلى الجلسة العامة للجنة المعايير كما يلي:

"شكراً سيدتي الرئيسة،

"بناء على اقتراح الرئيسة يوم الاثنين 21 مارس، في إطار البند 4 من جدول الأعمال، أجريت مناقشات غير رسمية مع الوفود بغية مناقشة الاقتراحين التاليين من المجموعة الأفريقية:

1. أن تشجع اللجنة المعنية بمعايير الويبو نقاشاً معجلاً حول موضوع آسية التنسيق في إطار اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية؛

"2" وأن تلتزم لجنة المعايير بإجراء نقاش ملموس أكثر حول آراء الدول الأعضاء إزاء البند 4 من جدول الأعمال في دورتها المقبلة. ولتيسير ذلك، يتعين على الأمانة، وفقاً للخطوط الإقليمية، أن تعدّ تقريراً عن تنفيذ معايير الويبو التي اعتمدها لجنة المعايير حتى الآن ومنذ إنشائها، مع إبراز أية فجوات في التنفيذ تكون قد واجهتها الدول الأعضاء. وسيُنظر في التقرير خلال الدورة المقبلة للجنة المعايير.

"وبشأن (1)، ناقشت الأعضاء الاقتراح وعدة بدائل. ودار النقاش حول الاتصالات فيما بين هيئات الويبو أفقياً، أو من خلال تقديم توصيات إلى الجمعية العامة. ولم يتم التوصل إلى أي اتفاق إزاء أفضل طريقة لذلك؛ ولكن كانت الأعضاء منفتحة لمواصلة النقاش في الدورة المقبلة للجنة المعايير (CWS/5).

"وبشأن (2"، أوضحت المجموعة الأفريقية الأهداف وراء الاقتراح. وأشارت عدة وفود إلى أن الاستبيان المرفق بالوثيقة CWS/4/BIS، والذي اعتمد في إطار البند 18 من جدول الأعمال، يمكن أن يكون أساساً جيداً لجمع المعلومات الوقائية التي التمتها المجموعة الأفريقية. ولتيسير ذلك، التمت الأعضاء أن تشدد الأمانة، في المذكرة التي يرسل فيها الاستبيان، على أهمية إبراز أية مشاكل في تنسيق معايير الويبو وأسباب تلك المشاكل.

"وبهذا، ختمت الأعضاء النقاش تحت البند 4 من جدول الأعمال. وأودّ أن أشدد على أن الأعضاء أقرت بأن المسائل التي طُرحت تحت البند 4 من جدول الأعمال، وكذلك مسائل عالقة أخرى، يمكن مناقشتها في الدورة المقبلة للجنة المعايير (CWS/5).

"وأودّ أن أعرب عن شكري الصادق لجميع الوفود التي شاركت في المشاورات على التزامها البتاء ومرونتها."

البند 5 من جدول الأعمال: اقتراح بشأن توسيع أنشطة اللجنة لتشمل حق المؤلف في نطاق معيار الويبو ST.96.

7. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/4BIS/4/3. وذكرت الأمانة بأنها، خلال دورتها الرابعة المنعقدة في مايو 2014، ناقشت اقتراحاً يرمي، كما هو مبين في الوثيقة، إلى إنشاء مهمة جديدة لإعداد قاموس بيانات ومخططات لغة الترميز الموسعة XML لإدراج مصنفات حق المؤلف اليتيمة في معيار الويبو ST.96. وكان من المقترح تعديل عنوان المهمة الجديدة بحيث تقتصر على دراسة جدوى توسيع معيار الويبو ST.96 من أجل توحيد بيانات تعريف مصنفات حق المؤلف اليتيمة وتقديم تقرير بشأن نتائج الدراسة، متى أمكن ذلك، لتقديم مقترح تنظر فيه اللجنة خلال دورتها التالية لإعداد قاموس بيانات ومخططات XML لإدراج مصنفات حق المؤلف اليتيمة في معيار الويبو ST.96. وبينما أيدت عدة وفود مقترح إنشاء المهمة الجديدة، عبرت بعض الوفود عن تحفظات وأعلنت أنها غير مستعدة للموافقة على إنشاء هذه المهمة الجديدة خلال الدورة الرابعة. وهكذا، فإن النقاش لم ينتهي.

8. وفي هذه الدورة الرابعة للمجموعة مجدداً، اقترح وفد المملكة المتحدة، بصفته راعي الاقتراح، عدم فتح هذا البند خلال هذه الدورة الرابعة للمجموعة مجدداً وتركه على جدول أعمال الدورة المقبلة للجنة التي ستعقد في 2017. واتمس وفد المملكة المتحدة من الوفود الأخرى تقديم تعليقات على الاقتراح المذكور بغية تفصيله وعرضه على نظر اللجنة في دورتها المقبلة. ووافقت اللجنة على اقتراح التأجيل للمملكة المتحدة. وأحاطت اللجنة باهتمام وفد الاتحاد الروسي بتوسيع معيار الويبو ST.96 ليشمل أنواعاً أخرى من الملكية الفكرية، بما في ذلك المؤشرات الجغرافية وبتأييد وفد كندا للاقتراح كما هو وارد في الوثيقة CWS/4/3.

البند 6 من جدول الأعمال: استبيان بشأن أنظمة ترقيم الطلبات وطلبات الأولوية التي استخدمتها مكاتب الملكية الصناعية في الماضي

9. وافقت اللجنة على الاستبيان "ترقيم الطلبات وطلبات الأولوية – الممارسات السابقة"، كما هو وارد في مرفق الوثيقة CWS/4/4.

10. وطلبت اللجنة من المكتب الدولي تنفيذ الإجراءات التالية:

(أ) إعداد وإصدار تعميم يدعو فيه مكاتب الملكية الصناعية إلى استكمال الاستبيان؛

(ب) إعداد تقرير عن الاستقصاء؛

(ج) وتقديم نتائج الاستقصاء لتنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة، كي توافق على نشرها في الجزء 7 من دليل الويبو.

البند 7 من جدول الأعمال: مراجعة معيار الويبو ST.14

11. أحاطت اللجنة علماً بالتقرير المرحلي عن عمل فرقة العمل ST.14 إلى غاية مارس 2014، كما ورد في الوثيقة CWS/4/5، وبالأبواب المشار إليها في الفقرات 5 و 8 و 9 من التقرير. وأحاطت اللجنة علماً بالتقرير عن عمل فرقة العمل ST.14 بعد مارس 2014، كما ورد في الفقرات 5 إلى 12 من الوثيقة CWS/4BIS/3.

12. واتفقت اللجنة على أن يكون الرمز "E" مصحوباً بفئات أخرى (الخيار ب). وتمت الموافقة على التعريف المعدل للفئة "E" كما يلي:

الفئة "E": وثيقة براءة سابقة كما هي محددة في القاعدة 1.33(ج) من اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، نُشرت في تاريخ الإيداع الدولي أو بعده. ويجوز أن يكون الرمز "E" مصحوباً بواحدة من الفئات "X" أو "Y" أو "A"

13. وتبعاً لاقتراح وفد أستراليا، اتفقت اللجنة على تعديل الفقرة 16 من معيار الويبو ST.14 المراجع كي يصبح كما يلي:

"16. For non-patent literature citations in a language other than English, the original (non-English) reference should be included, wherever technically possible, followed by an official translation into English, if one exists and it is available, in round brackets. For the purposes of this Standard, an "official translation" means an existing rendering of the original language name or title in English coming from the same source as the citation and useful for identifying and retrieving the relevant document".

14. ووافقت اللجنة على معيار الويبو ST.14 المراجع، كما هو وارد في مرفق الوثيقة CWS/4BIS/3 مع الفقرة 16 المعدلة والتعريف المعدل للفتة "E". واتفقت اللجنة على أن تعتبر المهمة 45 منتهية وأن تحذفها من قائمة مهام اللجنة.

البند 8 من جدول الأعمال: تقرير مرحلي عن إعداد المرفقين الخامس والسادس، ومراجعة معيار الويبو ST.96
15. أحاطت اللجنة علماً بنتائج العمل وتقرير رئيس فرقة العمل حسب ما جاء في الوثيقتين CWS/4/6 و CWS/4BIS/4. وأحاطت اللجنة علماً بخطة عمل فرقة العمل XMP4IP المبيّنة في الوثيقة CWS/4BIS/4. وعلمت اللجنة أن مشروع الإصدار الجديد لمعيار الويبو ST.96، أي المشروع 1 للإصدار 3.0 للمعيار ST.96، هو قيد الاستعراض والاختبار من قبل أعضاء فرقة العمل.

البند 9 من جدول الأعمال: معيار الويبو الجديد بشأن عرض قوائم تسلسل النويدات والأحاض الأمنية باستخدام لغة الترميز الموسعة (XML)

16. ذُكرت الأمانة بأن اللجنة، خلال دورتها الرابعة المنعقدة في مايو 2014، ناقشت اقتراح معيار الويبو الجديد ST.26 ووافقت عليه بشكل غير رسمي.

17. وخلال هذه الدورة الرابعة للمجموعة مجدداً، اعتمدت اللجنة رسمياً معيار الويبو الجديد ST.26 "توصية بشأن عرض قوائم تسلسل النويدات والحوامض الأمنية باستخدام لغة الترميز الموسعة XML"، كما هو وارد في المرفق الثاني للوثيقة CWS/4/7 ADD الوثيقة CWS/4/7 ومعدّل في مرفق الوثيقة CWS/4/7.

18. ووافقت اللجنة أيضاً على إدراج الملاحظة التحريرية التالية في معيار الويبو ST.26:

"ملاحظة تحريرية من المكتب الدولي

"اتفقت اللجنة المعنية بمعايير الويبو على أن تطلب من مكاتب الملكية الصناعية تأجيل استعدادات تنفيذ معيار الويبو الجديد ST.26 إلى حين موافقة اللجنة على توصيات الانتقال من معيار الويبو ST.25 إلى معيار الويبو الجديد ST.26 في دورتها المقبلة التي ستعقد في 2017. وفي الوقت نفسه، ينبغي الاستمرار في استخدام المعيار ST.25.

"ويُنشر المعيار لأغراض إعلامية لفائدة مكاتب الملكية الصناعية والأطراف الأخرى المهتمة.

"واعتمدت اللجنة المعنية بمعايير الويبو هذا المعيار في دورتها الرابعة المجمعة مجدداً في 24 مارس 2016.

19. وأحاطت اللجنة علماً بأنه، في إطار المهمة رقم 44، واصلت فرقة عمل SEQL عملها لإعداد اقتراح بالأحكام الانتقالية من المعيار ST.25 إلى المعيار ST.26.

البند 10 من جدول الأعمال: تقرير مرحلي عن إعداد اقتراح لإنشاء معيار جديد للويو بشأن تبادل مكاتب الملكية الصناعية للمعلومات الخاصة بالوضع القانوني للبراءات

20. استندت المناقشات إلى الوثيقتين CWS/4/8 و CWS/4BIS/5. وأحاطت اللجنة علماً بنتيجة عمل فرقة العمل المعنية بالوضع القانوني (LSTF)، بما في ذلك الاتفاق المؤقت حول نطاق المعيار الجديد وتشكيل المعلومات عن أحداث الوضع القانوني والأحداث الرئيسية. واستعرضت اللجنة 18 من الأحداث الرئيسية المذكورة في المرفق الثاني للوثيقة CWS/4BIS/5 وأحاطت علماً بالمسائل المفتوحة والتي لا تزال قيد النقاش من قبل فرقة العمل LSTF. وأحاطت اللجنة علماً أيضاً بأن فرقة العمل ستعقد اجتماعاً مباشراً في النصف الثاني من 2016.

البند 11 من جدول الأعمال: اقتراح بشأن مراجعة معيار الويو ST.60

21. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/4/9. ووافقت اللجنة على اقتراح مراجعة معيار الويو ST.60 وأحاطت علماً بالتغييرات التحريرية المدخلة على الملحق 2 من معيار الويو ST.60، على النحو المبين في المرفقين الأول والثاني من الوثيقة CWS/4/9، فيما عدا الرمز (INID code 852). واتفقت اللجنة على أن يصبح وصف الرمز (852) كما يلي: "إلغاء جزئي لقائمة السلع والخدمات" عوضاً عن "إلغاء جزئي".

البند 12 من جدول الأعمال: تقرير مرحلي عن إعداد توصيات بشأن الإدارة الإلكترونية للعلامات الصوتية لاعتمادها معياراً للويو؛ وعلامات الحركة أو الوسائط المتعددة لاعتمادها معياراً للويو

22. أحاطت اللجنة علماً بالتقرير الوارد في الفقرات من 3 إلى 16 من الوثيقة CWS/4/10. والجدول الزمني لوضع معيار جديد واحد أو أكثر للويو، كما هو وارد في الفقرة 17 من تلك الوثيقة، لم يعد قابلاً للتطبيق. انظر البند 17 من جدول الأعمال أدناه.

البند 13 من جدول الأعمال: حفظ الدراسات الاستقصائية المنشورة في دليل الويو بشأن المعلومات والوثائق المتعلقة بالملكية الصناعية وتحديثها

23. أحاطت اللجنة علماً بالمعلومات عن الوضع الحالي لكل دراسة استقصائية واتفقت على الإجراءات المقترحة لتحديثها في المستقبل، كما هو مذكور في المرفق الأول للوثيقة CWS/4BIS/6، واتفقت على الاحتفاظ بالجزئين 6.7 و 7.7 في دليل الويو بشأن المعلومات والوثائق المتعلقة بالملكية الصناعية (دليل الويو) وتحديثها باستمرار. وأحاطت أيضاً بالتقدم المحرز في صيانة الجزء 7 من دليل الويو منذ مايو 2014، كما هو مبين في الفقرات 15 إلى 18 من الوثيقة CWS/4BIS/6.

24. وأحاطت اللجنة علماً بخطة العمل الأولية لتحديث الجزء 7 من دليل الويو، كما هي واردة في المرفق الثاني من الوثيقة CWS/4BIS/6.

25. ووافقت اللجنة على استحداث مهمة جديدة "ضمان الحفظ والتحديث اللازمين للدراسات الاستقصائية المنشورة في الجزء 7 من دليل الويو بشأن المعلومات والوثائق المتعلقة بالملكية الصناعية". وتقرر استحداث فرقة عمل لإنجاز هذه المهمة (فرقة عمل الجزء 7). وتم تعيين المكتب الدولي رئيساً لفرقة لعمل. وطلب منه أن يعدّ تقريراً عن التقدم المحرز في تحديث الجزء 7 من دليل الويو في الدورة المقبلة للجنة.

26. واتفقت اللجنة على أن تسويات مدة الحماية (PTAs) وتمديدات مدة الحماية (PTes) ينبغي أن يشملها الجزء 7 من دليل الويو. والثمس من فرقة عمل الجزء 7 أن تستعرض استبيان الجزء 7.7 وتقدم الاقتراح في الدورة المقبلة للجنة.

27. وأحاطت اللجنة علماً بالالتباس والمعلومات المقدمة من فريق وثائق البراءات (PDG) فيما يتعلق بمتطلبات السجلات الوطنية والإقليمية للبراءات. وتقرر إدراج هذه المسألة في برنامج عمل اللجنة. والتمست اللجنة من المكتب الدولي أن يعدّ اقتراحاً لمهمة جديدة من أجل معالجة هذه المسألة كي تنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة.

البند 14 من جدول الأعمال: معلومات عن دخول الطلبات الدولية المنشورة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات في المرحلة الوطنية (الإقليمية)

28. استندت المناقشات إلى الوثيقتين CWS/4/12 و CWS/4BIS/7. وأحاطت اللجنة علماً بتقريرين مرحليين قدمهما المكتب الأوروبي للبراءات والمكتب الدولي فيما يتعلق بتضمين قاعدة البيانات معلومات عن الدخول، وعدم الدخول حسب الحال، للطلبات الدولية المنشورة والمودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات في المرحلة الوطنية (الإقليمية). وأحاطت اللجنة أيضاً بتعليقات فريق وثائق البراءات (PDG) الواردة في مرفق الوثيقة CWS/4/12 ADD ورسالة الفريق الموجهة إلى المكتب الدولي في 18 مارس 2016. وشددت اللجنة على الأهمية القصوى لهذه المعلومات بالنسبة إلى مستخدمي معلومات البراءات وشجعت مكاتب الملكية الفكرية التي انقطعت عن توفير معلوماتها على العودة إلى ممارستها السابقة.

البند 15 من جدول الأعمال: تقرير المكتب الدولي عن تقديم المشورة التقنية والمساعدة من أجل تكوين الكفاءات لدى مكاتب الملكية الصناعية بناء على ولاية اللجنة

29. أحاطت اللجنة علماً بأنشطة المكتب الدولي من 2013 إلى 2015، فيما يتعلق بتوفير المشورة التقنية والمساعدة على تكوين الكفاءات بشأن معايير الويبو، كما هو مبين في الوثيقة CWS/4/13 والفقرات 17 إلى 20 من الوثيقة WO/GA/47/13.

البند 16 من جدول الأعمال: تقرير مرحلي عن المهمة رقم 44 من فرقة العمل المعنية بقوائم التسلسل

30. أحاطت اللجنة علماً بالتقرير المرحلي عن عمل فرقة العمل المعنية بقوائم التسلسل (SEQL) الوارد في مرفق الوثيقة CWS/4BIS/8 ووافقت على تعديل المهمة رقم 44 كما هو مقترح في الفقرة 3 من الوثيقة CWS/4BIS/8. والتمست اللجنة أن تقدم فرقة العمل SEQL اقتراحاً بشأن الأحكام الانتقالية من معيار الويبو ST.25 إلى ST.26 كي تنظر فيه اللجنة وتوافق عليه في دورتها الخامسة.

البند 17 من جدول الأعمال: معيار الويبو الجديد بشأن الإدارة الإلكترونية للعلامات الصوتية

31. أحاطت اللجنة علماً بمضمون الوثيقة CWS/4BIS/9 واعتمدت معيار الويبو الجديد ST.68 "توصيات بشأن الإدارة الإلكترونية للعلامات الصوتية"، كما هو وارد في مرفق الوثيقة. واتفقت اللجنة على أن تعتبر المهمة رقم 48 منتهية وأن تحذفها من قائمة مهام اللجنة.

البند 18 من جدول الأعمال: استبيان بشأن استخدام معايير الويبو

32. أحاطت اللجنة علماً بمضمون الوثيقة CWS/4BIS/10 ووافقت على الاستبيان "استقصاء حول استعمال معايير الويبو في مكاتب الملكية الصناعية"، كما هو وارد في مرفق الوثيقة.

33. والتمست اللجنة من المكتب الدولي تنفيذ الإجراءات التالية:

(أ) إعداد وإصدار تعميم يدعو فيه مكاتب الملكية الصناعية إلى استكمال الاستبيان؛

(ب) إعداد تقرير عن الاستقصاء؛

(ج) وتقديم نتائج الاستقصاء لتنظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة، كي توافق على نشرها في الجزء 7 من دليل الويبو وتتخذ الإجراءات المعنية الأخرى، عند الاقتضاء.

البند 19 من جدول الأعمال: مراجعة معيار الويبو ST.3 (المهمة رقم 3/33)

34. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/4BIS/11. وأحاطت اللجنة علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة ووافقت على اقتراح إنشاء رمز جديد مكون من حرفين "XX" لتمثيل الدول أو سائر الكيانات أو المنظمات غير المعروفة في معيار

الويبو ST.3. وأحاطت اللجنة علماً بأن الرمز الجديد المكون من الحرفين "XV" سيضاف إلى معيار الويبو ST.3 لتمثيل معهد فيسغراد للبراءات (VPI) شريطة ألا يقدم أي اعتراض على الاقتراح المبين في التعميم رقم 61 CWS، بحلول 26 مارس 2016.

35. وأحاطت اللجنة علماً أيضاً بأن اسم مكتب التنسيق في السوق الداخلية (OHIM) سينتغير ليصبح مكتب الاتحاد الأوروبي للملكية الفكرية (EUIPO) اعتباراً من 23 مارس 2016، والرمز المكون من الحرفين "EM" والمستخدم لتمثيل المكتب في المعيار ST.3 سيظل كما هو. واتفقت اللجنة على أن معيار الويبو ST.3 المراجع سوف يُنشر قبل اعتماد تقرير دورة اللجنة الرابعة للمجموعة مجدداً.

البند 20 من جدول الأعمال: اقتراح بشأن المرفقين الخامس والسادس من معيار الويبو ST.96
36. أحاطت اللجنة علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة CWS/4BIS/12. واعتمدت اللجنة المرفقين الخامس والسادس من معيار الويبو ST.96، كما هو وارد في مرفقي الوثيقة. ووافقت اللجنة على تعديل المهمة رقم 41 ستصبح صياغتها كما يلي: "المهمة رقم 41: التأكد من إجراء المراجعات والتحديثات اللازمة على المعيار ST.96". وأسندت اللجنة المهمة المنقحة رقم 41 لفرقة عمل XML4IP.

البند 21 من جدول الأعمال: إنشاء مهمة من أجل وضع شروط ملف الإدارة فيما يخص وثائق البراءات الصادرة عن مكاتب البراءات

37. استندت المناقشات إلى الوثيقة CWS/4BIS/13. وأحاطت اللجنة علماً باقتراح المكتب الأوروبي للبراءات بشأن إعداد توصية حول ملف الإدارة. ووافقت اللجنة على إنشاء مهمة جديدة يكون وصفها على النحو التالي: "إعداد توصية لأغراض ملف الإدارة فيما يخص وثائق البراءات الصادرة عن مكاتب براءات وطني أو إقليمي لتمكين مكاتب براءات أخرى أو أطراف محتمة أخرى من تقييم أكمال مجموعاتها من وثائق البراءات المنشورة"؛ وإنشاء فرقة عمل جديدة من أجل التعامل مع هذه المهمة. وعيّن المكتب الأوروبي للبراءات رئيساً لفرقة العمل.

38. والتمست اللجنة من فرقة العمل الجديدة أن تقدم اقتراحاً بمعيار جديد أو مراجعة معيار أو معايير سارية حالياً من بين معايير الويبو، كي تنظر فيه اللجنة وتوافق عليه في دورتها المقبلة في عام 2017.

البند 22 من جدول الأعمال: تقرير شفهي بشأن التقارير التقنية السنوية
39. أحاطت اللجنة علماً بالتقرير الشفهي الذي قدمه المكتب الدولي بشأن التقارير التقنية السنوية (ATRs)، ولا سيما فتح موقع الويكي الجديد (ATR Wiki) وإحصاءات عام 2014. وشجعت اللجنة مكاتب الملكية الصناعية على المشاركة في عملية ATR 2015.

البند 23 من جدول الأعمال: النظر في برنامج عمل اللجنة وقائمة مهامها
40. نظرت اللجنة في قائمة المهام الواردة في مرفق الوثيقة CWS/4BIS/14 واتفقت على صيغتها النهائية وإدراجها ضمن برنامج عمل اللجنة. وأحاطت اللجنة علماً بأن ملخص برنامج عمل اللجنة سوف يُنشر على موقع الويبو. والتمست اللجنة أن يقدم المكتب الدولي اقتراحاً لتحسين بيئة قائمة مهام اللجنة بغية النظر فيه في دورتها المقبلة.

البند 24 من جدول الأعمال: تبادل المعلومات: عروض عن أنشطة مكاتب الملكية الصناعية وخططها المتعلقة بمعايير الويبو التي تتناول لغة الترميز الموسعة (XML)

41. ذكرت اللجنة بالعروض حول الأنشطة والخطط المتعلقة بمعايير الويبو التي تتناول لغة الترميز الموسعة XML التي قدمتها في مايو 2014 وفود كندا وألمانيا والاتحاد الروسي وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية وممثلو المكتب الأوروبي للبراءات.

42. وأحاطت اللجنة علماً بالأنشطة والخطط المتعلقة بمعايير الويبو التي تتناول لغة XML، والتي قدّمتها خلال هذه الدورة الرابعة المجتمعة مجدّداً وفود الاتحاد الروسي وجمهورية كوريا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وممثلو المكتب الأوروبي للبراءات والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة (الأوبوف).

البند 25 من جدول الأعمال: ملخص الرئيس
43. أعدّ ملخص الرئيس ووزّع للاطلاع عليه. وأحاطت اللجنة علماً بملخص الرئيس.

البند 26 من جدول الأعمال: اختتام الدورة
44. اختتمت الرئيسة الاجتماع في 24 مارس 2016.

اجتماعات فرق العمل التابعة للجنة

45. خلال هذه الدورة، عقدت فرق العمل التالية اجتماعات غير رسمية: فرقة العمل المعنية بالوضع القانوني وفرقة العمل المعنية بالكشف التسلسلية.

[نهاية الوثيقة]